

غرامة ضخمة وحبس سنتين..النزاهة تكشف تفاصيل الحكم الصادر بحق "الكرعاوي"



قامت هيئة النزاهة ،اليوم الخميس، بالكشف عن تفاصيل قرار الحكم الصادر بحق نائب رئيس مجلس إدارة مطار النجف وعضو مجلس المحافظة السابق "جواد الكرعاوي".

وأشارت الهيئة، في بيان إلى: "إصدار محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزيّّة حكماً حضورياً بحق نائب رئيس مجلس إدارة مطار النجف الدوليّ السابق والعضو بمجلس المحافظة؛ استناداً إلى أحكام المادّة (١٩) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠ لسنة ٢٠١١) المعدّل، موضحاً أنّ قرار الحكم تضمّن الحبس الشديد مُدّة سنتين وغرامة ماليّة قدرها (1,800,000,000) مليار دينار و(700,000) ألف دولار، وإلزام المُدان بردّ قيمة الكسب غير المشروع في القضيّة البالغة (1,800,000,000) مليار دينار، و(700,000) ألف دولار".

وكشفت الهيئة "عن تفاصيل القضيّة التي حقّقَت فيها بالتعاون مع لجنة الأمر الديواني رقم (29) وأحالتها إلى القضاء، في موضوع التضيّم بأموال المُدان عبر الكسب غير المشروع، موضحاً أن

المادة (١٩) من القانون عاقبت بالسجن وبغرامةٍ تعادل قيمة الكسب غير المشروع كل مُكلّف من المذكورين في المادة (16/ أولاً) عجز عن إثبات السبب المشروع للزيادة الكبيرة في أمواله أو أموال زوجته أو أموال أولاده، لافتةً إلى أنّ هذه القضيّة تُعدّ ثالثة قضيّةٍ من قضايا الكسب غير المشروع التي يصدر القضاء العراقيّ فيها قراراتٍ؛ بناءً على قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠ لسنة 2011) المُعدّل، بأقل من شهر".

وتنصّ المادة (19/ رابعاً) من القانون، بحسب البيان "تحكم المحكمة برد قيمة الكسب غير المشروع ولا يطلق سراح المحكومين وفق البندين (ثانياً) و(ثالثاً) من هذه المادة الا بعد سداد مبلغ الغرامة ورد قيمة الكسب غير المشروع ولا يحول انقضاء الدعوى الجزائية بالوفاء دون تنفيذ الحكم برد قيمة الكسب غير المشروع".

وكانت الهيئة قد أعلنت مطلع حزيران الجاري عن تفاصيل قراري حكمٍ صادرين بحق المدان على خلفيّة كشفها خروقاتٍ في عقدين خاصّين بمطار النجف، وهذراً في المال العام.